

قرار لمجلس المنافسة عدد 03/ق/2026 صادر في 17 من رجب 1447
(7 يناير 2026) المتعلق بتولي شركة «Intelcia Holding SARL»
المراقبة الحصرية لشركات «Intelcia Group SA» و «Coriolis SA» و «Intelcia Portugal Inshore SA» و «Coriolis Services SAS» و «Intelcia Madagascar SA» و «Intelcia Services SAS» و «Metos SARLU» و «Maurice) Ltée» و «T3C SARLU» و «Sotem SARLU».

مجلس المنافسة،

بناء على القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار
والمنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.116 بتاريخ
2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014)، كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر
بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.117 بتاريخ 2 رمضان 1435
(30 يونيو 2014)، كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436
(فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية
الأسعار والمنافسة، كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436
(4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة،
كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى اجتماع فرع مجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 17 من
رجب 1447 (7 يناير 2026) طبقا لمقتضيات المادة 14 من القانون
رقم 20.13 كما تم تغييره وتتميمه ؛

وبعد تأكد رئيس فرع مجلس المنافسة من توفر النصاب القانوني
لأعضاء الفرع طبقا لمقتضيات المادة 38 من النظام الداخلي لمجلس
المنافسة ؛

وبناء على ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى
الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 191/ع.ت.إ/2025 بتاريخ
7 جمادى الآخرة 1447 (28 نوفمبر 2025)، المتعلق بتولي شركة
«Intelcia Holding SARL» المراقبة الحصرية لشركات «Intelcia Group SA» و «Coriolis Services SAS» و «Intelcia Portugal Inshore SA» و «Coriolis Services SAS» و «Intelcia Madagascar SA» و «Intelcia (Maurice) Ltée» و «SAS» و «Intelcia Madagascar SA» و «SAS» و «Metos SARLU» و «T3C SARLU» و «Sotem SARLU»، عبر اقتناء
100% من رؤوس أموالها وحقوق التصويت المرتبطة بها ؛

وعلى قرار المقرر العام لمجلس المنافسة السيد محمد هشام بوعيداد
رقم 214/2025 بتاريخ 10 جمادى الآخرة 1447 (فاتح ديسمبر 2025)
والقاضي بتعيين السيد أنيس إضصالح مقررًا في الموضوع، طبقا
لأحكام المادة 27 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار
والمنافسة، كما تم تغييره وتتميمه ؛

وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظير من ملف
التبليغ بتاريخ 13 من جمادى الآخرة 1447 (4 ديسمبر 2025) ؛

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول عملية التركيز الاقتصادي
بإحدى الجرائد الوطنية المخول لها نشر الإعلانات القانونية
وبالموقع الإلكتروني للمجلس بتاريخ 12 من جمادى الآخرة 1447
(3 ديسمبر 2025)، والذي منح أجل عشرة (10) أيام للأغيار المعنيين
قصد إبداء ملاحظاتهم حول مشروع عملية التركيز أعلاه ؛

وحيث إن المجلس لم يتوصل بأي ملاحظة حول عملية التركيز
الاقتصادي المذكورة من الفاعلين والمتدخلين في السوق المعنية ؛

وبعد استكمال جميع وثائق الملف بتاريخ فاتح رجب 1447
(22 ديسمبر 2025) ؛

وبعد تقديم المقرر العام المساعد السيد عبد الاله قشاشي ومقرر
الموضوع للتقرير المعد بشأن عملية التركيز الاقتصادي المذكورة،
وكذا للخلاصات والتوصيات المنبثقة عنه، خلال اجتماع فرع مجلس
المنافسة المنعقد بتاريخ 17 من رجب 1447 (7 يناير 2026) ؛

وحيث إنه حسب مقتضيات المادة 13 من القانون رقم 104.12
كما تم تغييره وتتميمه، فإنه يمكن تبليغ عملية التركيز الاقتصادي
بمجرد ما يكون الطرف أو الأطراف المعنية قادرة على تقديم مشروع
مكتمل بما فيه الكفاية يسمح بدراسة الملف، ولا سيما حينما تكون
قد أبرمت اتفاقا مبدئيا أو وقعت رسالة نوايا أو بمجرد الإعلان عن
عرض عمومي ؛

وحيث إن الأطراف المعنية بهذه العملية هي :

- **الجهة المقتنية :** «Intelcia Holding SARL» وهي شركة ذات المسؤولية المحدودة أسست بموجب قوانين لوكسمبورغ تحت رقم B238729، والكائن مقرها بـ 45, Avenue de la Liberté, لوكسمبورغ، وهي شركة قابضة استثمارية لا تمارس أي نشاط اقتصادي، وتهدف إلى اقتناء وحيازة حصص في رأسمال الشركات :

- **الجهات المستهدفة :**

1. «Intelcia Group SA» وهي شركة مساهمة خاضعة للقانون المغربي، يقع مقرها بـ : 1100، شارع القدس، كازا نيرشور XV، الدار البيضاء، مسجلة بالسجل التجاري بالمحكمة التجارية الابتدائية للدار البيضاء تحت رقم 105663 :

2. «Intelcia Portugal Inshore SA» وهي شركة مساهمة خاضعة للقانون البرتغالي، والكائن مقرها بـ : Alameda dos Oceanos, 59, piso 4, bloco A – Edifício Espace, 1990-207 لشبونة، البرتغال، والمسجلة في سجل التجارة والشركات للشبونة تحت رقم 509378471 :

3. «Coriolis Services SAS» وهي شركة أسهم مبسطة خاضعة للقانون الفرنسي، والكائن مقرها بـ : 2 rue du Capitaine Scott, 75015 باريس، فرنسا، والمسجلة في سجل التجارة والشركات لباريس تحت رقم 879251320 :

4. «Intelcia Madagascar SA» وهي شركة مساهمة خاضعة لقانون مدغشقر، والكائن مقرها بـ : Zone Futura, 1er étage Gulf Garment Andranomena, Analamanga, 101 Antananarivo Renivohitra, مدغشقر، والمسجلة تحت رقم 2015B00066 :

5. «Intelcia (Maurice) Ltée» وهي شركة ذات المسؤولية المحدودة خاضعة لقانون موريشيوس، والكائن مقرها بـ : 6 Floor, Tower A, 1 Exchange Square, Ebène موريشيوس، و المسجلة في سجل التجارة والشركات تحت رقم C46592 :

6. «Metos SARLU» وهي شركة الشخص الواحد ذات المسؤولية المحدودة أسست بموجب القوانين التونسية والكائن مقرها بـ : 2042، تونس، والمسجلة في سجل التجارة والشركات لتونس العاصمة تحت رقم B011142013 :

وحيث يستفاد من عناصر الملف أن عملية التركيز المزمع القيام بها كانت موضوع عقد مبرم من قبل الأطراف المعنية بتاريخ 24 نوفمبر 2025، تحدد شروط اقتناء شركة «Intelcia Holding SARL» لمجموع رأسمال شركات «Intelcia Group SA» و «Intelcia Portugal Inshore SA» و «Coriolis Services SAS» و «Intelcia Madagascar SA» و «Intelcia (Maurice) Ltée» و «Metos SARLU» و «Sotem SARLU» و «T3C SARLU»، مما يجعلها خاضعة للتبليغ طبقا للمادة 13 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه :

وحيث إن مراقبة عمليات التركيز الاقتصادي من لدن مجلس المنافسة تستوجب قبل الشروع في دراستها التحقق من توفر الشروط المنصوص عليها في المادتين 11 و12 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه :

وحيث إن المادة 11 تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة بغرض دراستها والترخيص لها، كما أن المادة 12 تحدد أسقف رقم المعاملات الوطني أو العالمي والذي يجب أن يفوق الأسقف المحددة بمقتضى المادة الثامنة (8) من المرسوم التطبيقي رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه كما تم تغييره وتتميمه، أو عندما تنجز جميع المنشآت التي تكون طرفا في عملية التركيز خلال السنة المدنية السابقة أكثر من أربعين بالمائة (40%) من البيوع أو الشراءات أو المعاملات الأخرى في سوق وطنية للسلع أو المنتجات أو الخدمات من نفس النوع أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكورة :

وحيث إن العملية موضوع التبليغ، تتعلق بتولي شركة «Intelcia Holding SARL» المراقبة الحصرية لكل من شركة «Intelcia Group SA» وشركة «Intelcia Portugal Inshore SA» وشركة «Coriolis Services SAS» وشركة «Intelcia Madagascar SA» وشركة «Intelcia (Maurice) Ltée» وشركة «Metos SARLU» وشركة «T3C SARLU» وشركة «Sotem SARLU»، وبالتالي فهي تشكل تركيزا حسب مدلول المادة 11 من القانون رقم 104.12، كما تم تغييره وتتميمه :

وحيث إن هذه العملية تخضع لإلزامية التبليغ، لاستيفائها شرطا من الشروط المنصوص عليها في المادة 12 من القانون رقم 104.12 السالف الذكر، وهو تجاوز رقم المعاملات الإجمالي العالمي، دون احتساب الرسوم، من لدن مجموع المنشآت أو مجموعات الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين الأطراف في عملية التركيز مبلغ 1,2 مليار درهم، علاوة على تجاوز رقم المعاملات، دون احتساب الرسوم، المنجز بالمغرب بشكل منفرد من قبل واحدة على الأقل من المنشآت أو مجموعة من الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين الأطراف في عملية التركيز مبلغ 50 مليون درهم، كما هو محدد وفق المادة الثامنة (8) من المرسوم رقم 2.14.652 كما تم تغييره وتتميمه :

7. «T3C SARLU» وهي شركة الشخص الواحد ذات المسؤولية المحدودة أسست بموجب القوانين التونسية والكانن مقرها ب 17, Abou Hayen Ettaouhidi El Menzah 4, تونس العاصمة 1004, تونس، والمسجلة في سجل التجارة والشركات لتونس العاصمة تحت رقم B2451242006 ؛

8. «Sotem SARLU» وهي شركة الشخص الواحد ذات المسؤولية المحدودة أسست بموجب القوانين التونسية والكانن مقرها ب 17, Abou Hayen Ettaouhidi El Menzah 4, تونس العاصمة 1004, تونس، و المسجلة في سجل التجارة والشركات لتونس العاصمة تحت رقم 1040824P.

تنتمي الشركات المستهدفة لمجموعة «Intelcia» المتخصصة في الخدمات الموكولة من قبل الشركات إلى موردين متخصصين (Business Process Outsourcing - BPO) وتعمل بشكل رئيسي في مجال خدمات مراكز الاتصال لحساب الغير ؛

وحيث يتبين من خلال ملف التبليغ وتصريحات الأطراف المبلغة أن عملية التركيز هذه، ستمكّن الشركة المقتنية «Intelcia Holding SARL» من توسيع نشاطها على المستوى الجغرافي بتعزيز تواجدها على مستوى العالمي حيث كانت تمتلك فقط حصة أقلية غير مسيطرة في شركتي «Intelcia Group SA» و «Intelcia Portugal Inshore SA» ؛

وحيث إنه في إطار التحليل التنافسي الذي قامت به مصالح مجلس المنافسة المكلفة بالتحقيق والبحث و استنادا إلى الوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة، تم تحديد السوق المعنية بشقيها، سوق المنتج والخدمة والامتداد الجغرافي للعملية، وذلك تطبيقا لأحكام النقطة الثالثة من الملحق رقم 1 المتعلق بملف التبليغ الخاص بعملية التركيز، المرفق بالرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه كما تم تغييره وتنميته، حيث يعرف السوق المعنية بكونها السوق المناسبة المحددة حسب نوع المنتوجات أو الموقع الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثر عليها بصفة مباشرة أو غير مباشرة ؛

وحيث إنه بعد الاطلاع على وثائق الملف واعتمادا على نتائج التحقيق المنجز بهذا الشأن، فإن السوق المعنية بهذه العملية هي سوق الخدمات الموكولة من قبل الشركات إلى موردين متخصصين، إلا أنه وبالنظر إلى طبيعة هذه العملية من حيث آثارها على المنافسة، فإنه يمكن أن يبقى تحديد السوق المرجعية المعنية مفتوحا ؛

وحيث إنه من ناحية التحديد الجغرافي للسوق، ونظرا لطبيعة العرض الطلب وخصائص السوق، فإن السوق المعنية هي ذات بعد عالمي، ذلك أن الخدمات التي تقدمها الشركات الناشطة في هذا المجال ترتبط بمواقع تواجد زبناها المستعملين، الذين يتواجدون في دول مختلفة، إلا أنه ونظرا لكون العملية لن يكون لها أي تأثير سلبي على المنافسة، فإن السوق الجغرافية المعنية يمكن أن تبقى مفتوحة دون الحاجة لتحديد دقيق ؛

وحيث إنه حسب التحليل التنافسي والاقتصادي الذي قامت به مصالح مجلس المنافسة المكلفة بالتحقيق والبحث، واستنادا إلى الوثائق التي وفرتها الجهات المبلغة، فإن العملية موضوع التبليغ لن يكون لها أي تأثير أفقي سلبي على المنافسة في السوق المعنية بالعملية، نظرا لكون هذه العملية لن يترتب عنها أي تغيير في بنية السوق أو أي تراكم لحصص السوق للأطراف المعنية من شأنه خلق وضع مهيمن داخلها ؛

ومن ثم، فإن عملية التركيز هذه ليس من شأنها الإخلال بالمنافسة على مستوى التأثيرات الأفقية في السوق العالمية للخدمات الموكولة من قبل الشركات إلى موردين متخصصين ؛

وحيث إنه استنادا إلى الوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة، لن ينتج عن عملية التركيز الاقتصادي هذه أي تأثير عمودي سلبي على المنافسة من شأنه غلق الأسواق القبلية أو البعدية، وذلك بالنظر، من جهة، إلى تمتع الزبناء بقوة تفاوضية مهمة، ومن جهة أخرى، إلى وجود عدد مهم من المنافسين في هذه السوق ؛

وحيث إنه لن يترتب عن العملية المبلغة أي تأثير تكتلي سلبي على المنافسة في السوق المعنية، بالنظر لحصة سوق الأطراف المعنية على مستوى السوق المعنية، ما يجعل أي نهج لعمليات بيع متلازمة غير واردة. ومن ثم، فإن إنجاز عملية التركيز هذه ليس من شأنه الإخلال بالمنافسة على مستوى التأثيرات التكتلية ؛

وحيث إنه انطلاقا مما سبق واستنادا إلى الوثائق والمعطيات التي وفرتها الأطراف المبلغة وكذا الأبحاث التي قامت بها مصالح مجلس المنافسة المكلفة بالتحقيق والبحث، تبين على أن هذه العملية لن يترتب عنها أي تأثير أفقي أو عمودي أو تكتلي سلبي على المنافسة في السوق المرجعية أو في جزء مهم منها،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

أن ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجلة لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 191/ع.ت. 2025/ بتاريخ 7 جمادى الآخرة 1447 (28 نوفمبر 2025)، يستوفي الشروط القانونية.

المادة الثانية

يرخص مجلس المنافسة لعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة بتولي شركة «Intelcia Holding SARL» المراقبة الحصرية لشركات «Intelcia Group SA» و «Intelcia Portugal Inshore SA» و «Coriolis Services SAS» و «Intelcia Madagascar SA» و «Intelcia (Maurice) Ltée» و «Metos SARLU» و «T3C SARLU» و «Sotem SARLU».

تم التداول بشأن هذا القرار من لدن فرع مجلس المنافسة خلال اجتماعه المنعقد بتاريخ 17 من رجب 1447 (7 يناير 2026)، طبقاً لأحكام المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتتميمه، برئاسة السيد عادل بوكبير، وعضوية السيدين عبد السلام بنعبو ورشيد بنعلي.

الإمضاءات :

عادل بوكبير.

عبد السلام بنعبو. رشيد بنعلي.
